

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٨٣)

الزجر المبين عن أذية المؤمنين

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٢]

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [سورة النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [سورة آل عمران: ٧٠]

﴿يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١] أما بعد: أيها الناس:.

يقول الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال صعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المنبر فنادى بصوت رفيع فقال "يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيـمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله" ونظر ابن عمر إلى الكعبة فقال ما أعظمك وما أعظم حرمتك والمؤمن أعظم

حرمة عند الله منك " رواه الترمذي وحسن الألباني والوادعي

رحمهما الله .^(١)

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِنْ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيَا فَقَدْ آذَنَتْهُ بِالْحَرْبِ " أخرجه البخاري^(٢)

في هذه الأدلة بيان من الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحرمة أذية المؤمنين وأن ذلك من الذنوب العظيمة عند الله تعالى التي يبغضها، وأن لهم عند الله تعالى حرمة شديدة ساق الإمام الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ بسنده إلى قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ أنه قال: فَإِيَّاكُمْ وَأَذَى الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَحْطُوهُ، وَيَغْضَبُ لَهُ. ا.هـ.^(٣)

فقد حرم الله سبحانه كل ما فيه أذى للمؤمنين حسياً أو معنوياً بل حتى أحياء وأمواتاً فمن ذلكم أن الله جعل دمه وماله وعرضه من الضروريات الخمس التي جاء الإسلام بالحفاظ عليها ورعايتها وصونها فعن أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في خطبته في حجة الوداع "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت " متفق عليه^(٤)

وجعل جل وعلا على ذلك الحدود الرادعة والعقوبات الزاجرة للتنفير عن ذلك والردع والزجر عن الوقوع فيها فالنفس بالنفس والعين بالعين قال الله سبحانه: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا

(١) . حسن . الترمذي برقم [٢٠٣٢] الصحيح المسند برقم [٧٢٥] صحيح الترغيب والترهيب برقم [٢٤٤١]

(٢) . " باب: التواضع " برقم [٧١٣٧]

(٣) . عند تفسيره لسورة الأحزاب: ٥٨

(٤) . البخاري برقم [١٠٥] مسلم برقم [١٦٧٩]

أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۖ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ ۖ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ۖ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾ [المائدة: ٤٥]

وقال في الأموال ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨]

وحرم أذية المؤمن في عرضه بالزنى والعياذ بالله أو اللواط أو القذف وجعل لذلك العقوبة الرادعة الكافية فقال سبحانه ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]

هذا إذا كانا غير محصنين وأما إذا أحصنا فالرجم بالحجارة حتى الموت كل ذلك صيانة لعرض المؤمن أن يؤذى فيه، وجعل العقوبة العظيمة على من آذى المؤمنين في طرقاتهم وسيرهم فقال سبحانه ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٢] إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ۖ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ [المائدة: ٣٤]

ولم يقتصر التحريم على الأذى الحسي بل حتى الأذى المعنوي فمن ذلكم تحريم الظن السيء بالمؤمن وتحريم الغيبة لأن فيها أذية للمؤمن قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]

ومن ذلكم تحريم النميمة ونقلها بين الناس لما في ذلك من الأذى العظيم للمؤمنين

فقال تعالى ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلَاFٍ مِّهينٍ﴾ [١٠] هَمَزَ مَشَاءَ بَنِيمٍ ﴿١١﴾ [القلم: ١١]

وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يقول : " لا يدخل الجنة قتات " . متفق عليه . وفي رواية مسلم : " نهام " ^(١)

وحرّم الله السخرية والاستهزاء وكذلك التنازير بالألقاب لما فيه من أذية المؤمن

قال الله سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾ [الحجرات: ١١]

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما السابق .

وحرّم الله التناجي وهو التحدث بين الإثنين سرا دون الثالث لما في ذلك من الأذية له فعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث حتى يختلطوا بالناس ؛ فإنه يحزنه ذلك " أخرجه البخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ ^(٢)

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ يُحْزِنَهُ » متفق عليه واللفظ لمسلم ^(٣)

قال ابن بطال رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح : أى : لا يتسار اثنان ويتركا صاحبهما خشية الإيحاء له فيظن أنهما يتكلمان فيه أو يتجنبان جهته ذلك . ا.هـ ^(٤)

(١) . البخاري برقم [٥٧٠٩] مسلم برقم [١٠٥]

(٢) . «صحيح الأدب المفرد» برقم [١١٦٩/٨٩٦]

(٣) . البخاري برقم [٦٢٨٨] مسلم برقم [٢١٨٤]

(٤) . «شرح صحيح البخاري - ابن بطال» (٩ / ٦٢)

وحرّم الله سبحانه الإشارة على المسلم بالسلاح ولو هازلاً بل ولو كان أخاه لأبيه وأمه لأن ذلك يؤذيه والله حرم أذية المؤمن عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه وإن كان أخاه لأبيه وأمه " أخرجه مسلم ^(١)

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ : فِيهِ تَأْكِيدُ حُرْمَةِ الْمُسْلِمِ ، وَالنَّهْيُ الشَّدِيدُ عَنْ تَرْوِيعِهِ وَتَخْوِيفِهِ وَالتَّعَرُّضِ لَهُ بِمَا قَدْ يُؤْذِيهِ . وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ) مُبَالَعَةٌ فِي إِبْصَاحِ عُمُومِ النَّهْيِ فِي كُلِّ أَحَدٍ ، سَوَاءً مَنْ يَتَّهَمُ فِيهِ ، وَمَنْ لَا يَتَّهَمُ ، وَسَوَاءً كَانَ هَذَا هَزْلاً وَلَعِباً ، أَمْ لَا ؛ لِأَنَّ تَرْوِيعَ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ بِكُلِّ حَالٍ . ا.هـ. ^(٢)

وحرّم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترويع المؤمن ولو مازحاً ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنهم كانوا يسيرون مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه ففزع فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً " رواه أحمد وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ^(٣)

بل وحرّم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذية المؤمن حتى في طريقه وفنائه فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : " اتقوا اللّعانين " قالوا : وما اللعانان ؟ قال " الذي الذي

(١) . بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى مُسْلِمٍ " برقم [٢٦١٦]

(٢) . «شرح النووي على مسلم» (١٦ / ١٧٠)

(٣) . صحيح . أحمد برقم [٢٣٠٦٤] الصحيح المسند [١٤٥٦] وصحيح الجامع برقم [٧٦٥٨]

يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ " رواه مسلم ^(١) وعند أبي داود

"يتخلى في طرق الناس وأفنيتهم" حسنه الألباني رَحِمَهُ اللهُ ^(٢)

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ : وَمَا نَهَى عَنْهُ فِي الظِّلِّ وَالطَّرِيقِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِيْذَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِتَنْجِيسٍ مَنْ يَمُرُّ بِهِ وَتَنَنِهِ وَاسْتِقْذَارِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . ا.هـ. ^(٣)

وعن أبي سعيد الخدري رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ "إياكم والجلوس بالطرقات" قالوا : يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : "إِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا : وما حق الطريق يا رسول الله قال : غَضُ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ " متفق عليه ^(٤)

بل وجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ مِنَ الصَّدَقَاتِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي يَنَالُ بِهَا الْعَبْدُ الْأَجُورَ الْكَرِيمَةَ عِنْدَ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : " كُلُّ سَلَامٍ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَيَعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِبَةُ صَدَقَةٌ وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ

(١) . "بَابُ النَّهْيِ عَنِ التَّخَلِّي فِي الطَّرِيقِ وَالظَّلَالِ" برقم [٢٦٤]

(٢) . حسن . ((الإرواء)) [٦٢] .

(٣) . «شرح النووي على مسلم» (٣/ ١٦٢)

(٤) . البخاري برقم [٥٨٧٥] مسلم برقم [٢١٢١]

صدقة ويميط الأذى عن الطريق صدقة " متفق عليه ^(١)

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فأخذه فشكر الله له فغفر الله له" متفق عليه ^(٢) وفي رواية لمسلم قال لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين " وفي أخرى له "مر رجل بغصن شجرة على ظهر الطريق فقال والله لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة" ^(٣)

فتأمل إلى هذا العبد وما ناله من الثواب بسبب إزالته الأذى عن طريق المسلمين وإبعاده عنهم.

بل ونهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأذية للمؤمن ولو كان في أثناء أداء قربى وطاعة لله تعالى فمن ذلكم نهيهِ عليه الصلاة والسلام عن تحطي الرقاب من أجل أن يدنو العبد من الإمام مع ما في ذلك من التقرب إلى الله تعالى ونيل الفضل العظيم كما ثبت من حديث أوس بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة : أجر صيامها وقيامها " رواه أهل السنن وصححه الألباني ^(٤).

(١) . البخاري برقم [٢٨٢٧] مسلم برقم [١٠٠٩]

(٢) . البخاري برقم [٦٢٤] مسلم برقم [١٩١٤]

(٣) . "بَابُ فَضْلِ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ" برقم [١٩١٤]

(٤) . صحيح. أحمد [١٦١٧٣] «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٤٣٣)

لكن لما كان في ذلك أذيةً للمؤمن نهى عنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كما ثبت من حديث عبد الله ابن بسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم
الجمعة والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطب فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اجلس فقد آذيت
وأنيت " رواه أحمد وصححه الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ ^(١)

قال العلامة الأتوبي رَحْمَةُ اللَّهِ : " فقد آذيت، وأنيت "، أي أبطأت عن المجيء في أوائل الناس،
فوقعت في إيدائهم. والحديث يدل على تحريم إيذاء الناس بتخطي رقابهم، وليس هذا خاصاً
بيوم الجمعة لعموم العلة. ا.هـ ^(٢)

ونهى أيضاً من أكل ثوماً أو بصلاً أن يأتي المسجد وأمره أن يعتزل الجماعة حتى لا يتأذى بتلك
الرائحة من بجواره من المصلين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم "
أخرجه مسلم ، وفي لفظ " من أكل من هذه الشجرة الثوم فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا " رواه
مسلم ^(٣)

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا
ولا يصلين معنا " متفق عليه ^(٤)

(١) . صحيح. أحمد برقم [١٧٦٧٤] «صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١/ ٩٤) [١٥٥]

(٢) . «ذخيرة العقبى في شرح المجتبى» (١٦/ ٢١٣)

(٣) . " بَابُ نَهْيِ مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا أَوْ كَرَاثًا أَوْ نَحْوَهَا " برقم [٥٦٣]

(٤) . البخاري برقم [٨١٨] مسلم برقم [٥٦٢]

فتأمل إلى هذا النهي منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عمن أكل شيئاً من تلك الشجرة أن يقرب مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وكذلك غيره من المساجد مع أن تلك العبادة يحبها الله ويجب أهلها كما قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنَ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨]

لكن رعاية حرمة المؤمن وعدم أذيته حرم عليه الحضور فلا لإله إلا الله ما أعظم حق المؤمن وأعظم حرمة عند ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

أسأل الله أن يفقهنا وإياكم في الدين وأن يجنبنا سُبُلَ الظالمين المعتدين وأن يجعلنا إخوة متحابين فيه سبحانه وأن يطهر قلوبنا من الغل والحقد والحسد آمين.

الخطبة الثانية

بل ونهى قارئ القرآن أن يرفع صوته وأن يجهر به لما في ذلك من تشويش على المؤمن في صلاته وقراءته وتلك أذية له فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ " إن المصلي يناجي ربه فلينظر بم يناجيه ولا يجهر بكم على بعض بالقرآن " أخرجه أحمد عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وصححه الألباني^(١)

وعند أحمد وأبي داود من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " ألا إن كلكم مناج ربه فلا يؤذین بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة " صححه الألباني^(٢)
قال الإمام العيني رَحِمَهُ اللَّهُ : ويستفاد منه أن رفع الصوت بالقراءة بحيث أنه يؤذي رفيقه مكروه، وأن التهدي والسكون أفضل. ١. هـ^(٣)

ومن عَظَمَ المؤمن عند ربه سبحانه أن الله جل وعلا ونبيه عليه الصلاة والسلام جعل كف الأذى عنه معروفا وإحسانا يثاب عليه العبد فعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قلت يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال : الإيمان بالله والجهاد في سبيله قال قلت : أي الرقاب أفضل ؟ قال : أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمنا قال قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال قلت : يا رسول الله أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل ؟ قال تكف شرك عن الناس

(١) . صحيح. أحمد [٥٣٤٩] «الجامع الصغير وزيادته» برقم [٣٧١٤]

(٢) . صحيح. أحمد برقم [١١٨٩٦] الصحيح المسند برقم [٤١٩] «الجامع الصغير وزيادته» [٤٤٠٤]

(٣) . «شرح سنن أبي داود للعيني» (٢٣٨ / ٥)

فإنها

صدقة منك على نفسك " رواه مسلم ^(١)

بل وجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذلك من أفضل الإيثار فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال أتى رجل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فقال: أي الناس أفضل قال "مؤمن يجاهد بنفسه وبماله في سبيل الله تعالى" قال ثم من قال "ثم مؤمن في شعب من الشعاب يعبد الله ويدع الناس من شره" متفق عليه ^(٢)

بل وعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ذلك من علامة كمال الإيثار لما ثبت عند الحاكم عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أنه سئل أي المؤمنين أكمل إيماناً قال "الذي يجاهد بنفسه وماله ورجل يعبد ربه في شعب من الشعاب وقد كفى الناس شره" ^(٣)

ولا يتم إسلام العبد ويكمل إلا أن يسلم المسلمون من شره وأذاه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ "المؤمن من أمنه الناس والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر السوء والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه" رواه أحمد وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ ^(٤)

وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قلت يا رسول الله أي المسلمين أفضل قال "من سلم

(١). "بَابُ بَيَانِ كَوْنِ الْإِيْثَارِ بِاللّٰهِ تَعَالٰى أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ" برقم [٨٤]

(٢). البخاري برقم [٢٦٣٤] مسلم برقم [١٨٨٨]

(٣). «صحيح الترغيب والترهيب» (١٠١ / ٢) برقم [١٢٩٧]

(٤). صحيح. أحمد برقم [١٢٥٦١] «صحيح الترغيب والترهيب» (٦٨٠ / ٢) برقم [٢٥٥٥]

المسلمون من لسانه ويده" متفق عليه^(١)

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه" متفق عليه^(٢)

بل ومن عظم حرمة المؤمن أن الله جعل له حرمة حتى بعد موته فحرم الله جل وعلا أذية المؤمن ولو كان ميتا فجعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كسر عظمه وهو ميت ككسره وهو حي فقال عليه الصلاة والسلام كما من حديث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ "كسر عظم الميت ككسره حيا" أخرجه أحمد وأبو داود وصححه الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ^(٣)

قال المناوي رَحِمَهُ اللَّهُ : لأنه محترم بعد موته كاحترامه حال حياته قال ابن حجر في الفتح : يستفاد منه أن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته. ا.هـ^(٤)

وجعل له حرمة في قبره فحرم الوطء على قبره وحرم إهانتة إذ كان فيه صاحبه لحديث بشير ابن الخصاصية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال كنت أمشي مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فمر على قبور المسلمين فقال "لقد سبق هؤلاء شرا كثيرا ثم مر على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا" فحانت منه التفاتة فرأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فقال : "يا صاحب

(١) . البخاري برقم [١١] مسلم برقم [٤٢]

(٢) . البخاري برقم [١٠] مسلم برقم [٤٠]

(٣) . صحيح. أحمد برقم [٢٤٧٣٩] «الجامع الصغير وزيادته» برقم [٨٦٠٧]

(٤) . «فيض القدير» (٤/ ٥٥١)

السبتين ألفهما " أخرجه أحمد وغيره وحسنه الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ ^(١)

ونهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن الجلوس على القبور فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال : قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ : "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص إليه خير من أن يقعد على قبر" أخرجه مسلم ^(٢)

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن تُجَصَّصَ الْقُبُورُ، وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُنَى عَلَيْهَا، وَأَنْ تُوْطَأَ. أخرجه الترمذي وصححه الألباني رَحْمَةُ اللَّهِ ^(٣)

وعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ " لأن أمشي على جمرة أو سيف، أو أخصف نعلي برجلي أحب إلي من أن أمشي على قبر مسلم، وما أبالي أوسط القبور قضيت حاجتي أو وسط السوق " أخرجه ابن ماجه وصححه الألباني ^(٤)

وعن أبي مرثد الغنوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يقول: " لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها " أخرجه مسلم ^(٥)

وقال العلامة ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ : ومن تدبر نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عن الجلوس على القبر والاتكاء عليه والوطء عليه علم أن النهي إنما كان احتراماً لسكانها أن يوطأ بالنعال فوق

(١) . حسن . أحمد برقم [٢٠٧٨٤] الصحيح المسند برقم [١٨١] الجامع الصغير برقم [١٣٨٧٣]

(٢) . "بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ وَالصَّلَاةِ إِلَيْهِ" برقم [٩٧١]

(٣) . حسن . الترمذي برقم [١٠٥٢] صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم [١٠٥٢]

(٤) . صحيح . ابن ماجه برقم [١٥٦٧] «الجامع الصغير وزيادته» [٩١٦٩]

(٥) . "بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ وَالصَّلَاةِ إِلَيْهِ" برقم [٩٧٢]

رؤوسهم ولهذا ينهى عن التغوط بين القبور وأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أن الجلوس على الجمر حتى تحرق الثياب خير من الجلوس على القبر ومعلوم أن هذا أخف من المشي بين القبور بالنعال وبالجملة فاحترام الميت في قبرة بمنزلة احترامه في داره التي كان يسكنها في الدنيا فإن القبر قد صار داره وقد تقدم قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كسر عظم الميت ككسره حيا فدل على أن احترامه في قبره كاحترامه في داره والقبور هي ديار الموتى ومنازلهم ومحل تراورهم وعليها تنزل الرحمة من ربهم والفضل على محسنهم فهي منازل المرحومين ومهبط الرحمة ... فكيف يستبعد أن يكون من محاسن الشريعة إكرام هذه المنازل عن وطئها بالنعال واحترامها بل هذا من تمام محاسنها وشاهدها ما ذكرناه من وطئها والجلوس عليها والاتكاء عليها. ا.هـ^(١)

قال الربيع بن خثيم - رَحِمَهُ اللَّهُ -: النَّاسُ رَجُلَانِ: مُؤْمِنٌ فَلَا تُؤْذِيهِ، وَجَاهِلٌ فَلَا تَجَاهِلُهُ. ا.هـ^(٢)
وقال الإمام ابن رجب - رَحِمَهُ اللَّهُ -: فَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ النُّصُوصُ كُلُّهَا أَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَحِلُّ إِيصَالُ الْأَذَى إِلَيْهِ بِوَجْهِهِ مِنْ الْوُجُوهِ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ بَغَيْرِ حَقٍّ... قال كلام يحيى بن معاذ الرازي رَحِمَهُ اللَّهُ : لَيْكُنْ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنْكَ ثَلَاثَةً: إِنْ لَمْ تَنْفَعِهِ، فَلَا تُضَرَّهُ، وَإِنْ لَمْ تُفْرَحْهُ، فَلَا تُغَمِّهِ، وَإِنْ لَمْ تَمْدَحْهُ فَلَا تَذَمَّهُ. ا.هـ^(٣)

وأعظم المؤمنين حرمة هم صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وأذيتهم من أعظم الأذية

(١) . «عون المعبود وحاشية ابن القيم» (٣٧ / ٩)

(٢) . «آداب العشرة وذكر الصحة والأخوة» (ص ٢٣) لبدر الدين الغزي رَحِمَهُ اللَّهُ

(٣) . «جامع العلوم والحكم» (ص ٧٣٠ ت الفحل)

بل

هي أذية لله ولرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يقول الإمام ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عند قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]

فقال : وَمَنْ أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ الْكُفْرَةُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثم الرافضة الذين يتنقصون الصحابة ويعيبونهم بما قد برَّاهم الله منه ، ويصفونهم بنقيض ما أخبر الله عنهم ؛ فإن الله ، عز وجل ، قد أخبر أنه قد رضي عن المهاجرين والأنصار ومدحهم ، وهؤلاء الجُهلة الأغبياء يسبونهم ويتنقصونهم ، ويذكرون عنهم ما لم يكن ولا فعلوه أبداً ، فهم في الحقيقة منكوسو القلوب يذمون المدوحين ، ويمدحون المذمومين . اهـ (١)

ثم بعدهم في الحرمة والمنزلة أئمة الدين وأعلام الهدى علماء الملة ودعاة الحق والسنة الذين بَصَّرَ اللَّهُ بِهِمْ مِنَ الْعَمَى وَهَدَى بِهِمْ مِنَ الضَّلَالَةِ حملة الدين وحراس الملة فإن أذيتهم والوقوع في أعراضهم بغير حق من أعظم الأذيات والله المستعان .

ومن الأذية العظيمة والفاقرة الكبيرة والتي توجب مقت الرب وغضبه ونقمته

الا وهي أذية المسلم في دينه والحيلولة بينه وبين إقامته ، وبينه وبين العلم والتعليم ، وبينه وبين حفظ كتاب ربه وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بينه وبين التفقه في دين رب العالمين فهذا والله من أعظم الأذية وأشدّها قبحاً وأكبرها جرماً وفاعل ذلك محارب لرب العالمين قال الله تعالى في الحديث القدسي "مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ" رواه البخاري عن أبي

هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ لَمْ يَكُنِ الْعُلَمَاءُ أَوْلِيَاءَ فَلَيْسَ لِلَّهِ وَلِيٌّ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِيًّا جَاهِلًا. ا.هـ. (٢)

فحذار حذار عباد الله من التعرض لأولياء الله، فحذار حذار عباد الله من التعرض لحملة الدين ومبلغوا شريعة رب العالمين وورثاء الأنبياء والمرسلين فإنهم صمام أمان الأمة وهم شمس الدنيا وحياتها فإن الله يدافع عنهم ومن يقوى على مدافعة الجبار جل وعلا قال الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ [الحج: ٣٨] والسعيد من وعظ بغيره فكم ممن زلزل ملكه وذهب سلطانه وأذل بعد عز بسبب تعرضه لأهل العلم وحملة الكتاب والسنة قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: خَالِدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبِي الْهَيْثَمِ الذُّهَلِيُّ.

الَّذِي كَانَ أَمِيرَ خُرَاسَانَ فِي حَبْسِ الْمُعْتَمِدِ عَلَى اللَّهِ وَهَذَا الرَّجُلُ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الْبُخَارِيَّ مِنَ بُخَارَى، فَدَعَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يُفْلِحْ بَعْدَهَا، وَلَمْ يَبْقَ فِي الْإِمْرَةِ إِلَّا أَقَلٌّ مِنْ شَهْرٍ حَتَّى احْتِطَّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَمْوَالِهِ وَحَوَاصِلِهِ، وَأَرْكَبَ حِمَارًا وَنُودِيَ عَلَيْهِ فِي بَلَدِهِ، ثُمَّ سُجِّنَ، فَمَاتَ فِيهِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، وَهَذَا جَزَاءُ مَنْ تَعَرَّضَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَأَثَمَةِ الْحَدِيثِ. ا.هـ. (٣)

فتأملوا معاشر المؤمنين كيف أبدل بعد ملكه وعزه ذلة ومهانة وقهرا فاعتبروا يا أولي الأبصار،

(١). "باب التواضع" برقم [٦١٣٧]

(٢). "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٢٣ / ١)

(٣). «البداية والنهاية» (١٤ / ٦٠٧ ت التركي)

وقد حرم الله وغلظ أذية المؤمن حيا وميتا وذلك لعظم ورفعة المؤمن
عند ربه سبحانه فليحذر العبد أن يقع في هذا الأمر العظيم والذنب الوخيم.
أسأل الله أن يحفظ علينا عقيدتنا وديننا وأمننا وأن يصرف عنا وعنكم كل سوء ومكروه وأن
يحيرنا وإياكم من مضلات الفتن ماظهر منها وما بطن والحمد لله رب العالمين.